

المملكة المغربية

رئيس الحكومة

الوكالة الوطنية لمحاربة الأمية



+٢١٢٥٣٧٧٣٥٤٦ | ٢٠٢٤٠٩٤٨

٠٩٤٣٥٤٦ | ٢٠٢٤٠٩٤٨

+٢١٢٥٣٧٧٣٥٤٦ | ٠٥٣٦٥٥٥٤٦



مقرر مدير الوكالة الوطنية لمحاربة الأمية رقم ANLCA/ 2024/ ٠١.

بتاريخ ٥ مارس ٢٠٢٤

بشأن فتح باب الترشيح لشغل منصب رئيس (ة) مصلحة الميزانية والمحاسبة
بالوكالة الوطنية لمحاربة الأمية.

مدير الوكالة الوطنية لمحاربة الأمية

- بناء على الظهير الشريف رقم 1.58.008 الصادر في 4 شعبان 1377 (24 فبراير 1958) بمثابة النظام الأساسي العام للوظيفة العمومية، حسب ما وقع تغييره وتتميمه؛
- بناء على القانون رقم 38.09 القاضي بإحداث الوكالة الوطنية لمحاربة الأمية الصادر بتنفيذ الظهير الشريف رقم 1.11.142 الصادر في 16 من رمضان 1432 (17 أغسطس 2011)؛
- بناء على المرسوم رقم 2.13.46 الصادر في 23 من رجب 1434 (3 يونيو 2013) بتطبيق القانون رقم 38.09 القاضي بإحداث الوكالة الوطنية لمحاربة الأمية؛
- بناء على منشور السيد رئيس الحكومة رقم 07/2013 بتاريخ 18 جمادى الثانية 1434 (29 أبريل 2013) المتعلق بالتعيين في مناصب المسؤولية بالمؤسسات العمومية؛
- بناء على النظام الأساسي لموظفي الوكالة الوطنية لمحاربة الأمية المؤشر عليه بتاريخ 18 يناير 2016؛
- بناء على الهيكلة الخاصة بالوكالة الوطنية لمحاربة الأمية المصادق عليها من طرف مجلس إدارتها، حسب ما وقع تغييرها وتتميمها؛
- بناء على مساطرة التعيين في مناصب المسؤولية في الوكالة الوطنية لمحاربة الأمية المصادق عليها من طرف مجلس إدارتها؛
- بناء على منشور السيد رئيس الحكومة رقم 1/2019 بتاريخ 05 فبراير 2019 المتعلق بشروط الترشيح لمنصبي رئيس قسم أو رئيس مصلحة بالإدارات العمومية.



قرر ما يلي :

الفقرة I : لائحة المناصب المتباري ب شأنها و المهام والمواصفات

المادة الأولى: المناصب المتباري ب شأنها (منصب واحد)

يفتح، بموجب هذا المقرر، باب الترشيح لشغل منصب رئيس(ة) مصلحة الميزانية والمحاسبة.

المادة الثانية : المهام والاختصاصات المرتبطة بالمنصب المتباري ب شأنه

يتولى رئيس المنصب المفتوح للتباري القيام بالمهام والاختصاصات المحددة في بطاقة المنصب المرفقة لهذا المقرر.

الفقرة II : شروط المشاركة

المادة الثالثة: شروط شغل منصب رئيس(ة) مصلحة

يفتح باب الترشيح لشغل منصب رئيس(ة) مصلحة الميزانية والمحاسبة ، بالإضافة إلى جميع المستخدمين العاملين بالوكالة، في وجه الموظفين المرسمين الذين يخول لهم القانون إمكانية الإلتحاق لدى الوكالة، والمتوفرين على الكفاءات والمؤهلات المشار إليها في بطاقة المناصب المرفقة لهذا المقرر، والمستوفين للشروط التالية:

- أن يكونوا مرتبيين، على الأقل، في درجة متصرف من الدرجة الثانية أو في إطار مهندس دولة، أو في إحدى الدرجات ذات ترتيب استدلالي مماثل، والحاصلين على الأقل على شهادة أو دبلوم يسمح بولوج درجة متصرف من الدرجة الثالثة أو درجة مماثلة والمتوفرين، على الأقل، إلى غاية يوم 05/03/2024 على (2) سنتين من الخدمة الفعلية بإدارات الدولة أو/والجماعات الترابية أو/والمؤسسات العمومية.

- أو أن يكونوا مرتبيين، على الأقل، في درجة متصرف من الدرجة الثالثة أو في درجات مماثلة، والحاصلين على الأقل، على شهادة أو دبلوم يسمح بولوج درجة متصرف من الدرجة الثالثة أو درجة مماثلة والمتوفرين، على الأقل، إلى غاية يوم 05/03/2024 على (5) خمس سنوات من الخدمة الفعلية بإدارات الدولة أو/والجماعات الترابية أو/والمؤسسات العمومية.

بالإضافة إلى الشروط المشار إليها أعلاه، يستوجب على الراغبين في شغل منصب رئيس(ة) مصلحة الترشح فقط لمنصب واحد من المناصب المتباري في شأنها.

المادة الرابعة: مكونات ملف الترشيح

يتكون ملف الترشيح من:

- 1) موافقة الجهاز الإداري المختص حول تمكين المترشح(ة) ، من الإلتحاق لدى الوكالة في حالة

قبوله:

(2) بطاقة الترشيح معبأة ومصادقة عليها باللغة العربية أو باللغة الفرنسية على البرمجية المعدة لهذا الغرض بالموقع الإلكتروني للوكلة [www.anlca.ma](https://www.emploi-public.ma) . أو بوابة التشغيل العمومي www.emploi-public.ma ، وتوقع

وجوبا من طرف المرشح؛

(3) نسخة واحدة مصادق عليها من الشهادة أو الدبلوم المطلوب لشغل المنصب المتباري بشأنه (المادة الثالثة والرابعة)؛

(4) شهادة أو شواهد العمل التي تثبت عدد سنوات الخدمة الفعلية المطلوبة (المادة الثالثة والرابعة).

المادة الخامسة: إيداع ملف الترشيح

- تودع ملفات الترشيح لزوما عبر فضاء الترشيح <https://depot.emploi-public.ma> على بوابة التشغيل العمومي

. <https://www.emploi-public.ma>

- وتوضع ملفات الترشيح مباشرة مقابل وصل بالاستلام بمكتب الضبط بالوكلة الوطنية لمحاربة الأمية، أو توضع داخل ظرف إرسال كبير الحجم يحمل إلزاما المنصب المراد التباري بشأنه ويرسل إلى العنوان التالي: الوكالة الوطنية لمحاربة الأمية 51 ملتقى شارع عقبة وزنقة واد زيز، أكدال، الرباط.

وذلك ابتداء من يوم 05/03/2024 إلى غاية يوم 15/03/2024 على الساعة الرابعة والنصف بعد الزوال وهو آخر أجل لقبول ملفات الترشيحات.

المادة السادسة: شروط قبول ملفات الترشيح

لا يقبل أي ملف للترشيح غير مستوف لجميع شروط المشاركة المذكورة أعلاه (الفقرة II).

الفقرة III: مقتضيات عامة

المادة السابعة: استدعاء المرشحين

سيتم استدعاء المرشحات والمرشحين الذين تستوفي ملفاتهم شروط المشاركة المذكورة أعلاه، من أجل إجراء مقابلة الانتقاء.

المادة الثامنة: نشر المقرر

ينشر هذا المقرر على بوابة التشغيل العمومي <http://www.emploi-public.ma> وعلى بوابة الالكترونية للوكلة الوطنية لمحاربة الأمية www.anlca.ma ويلصق بمقرات الوكالة.

حرر بالرباط في
05 مارس 2024
عبد الوود حموش
مدير الوكالة الوطنية لمحاربة الأمية

